

المسائل المستنبطة من مرويات شهر بن حوشب في كتاب الصلاة

**Issues derived from the narrations of Shahr ibn
Hawshab in the Book of Prayer**

مروان مصطفى عبدالله محمد

Marwan Mustafa Abdullah Muhammad

eduhm250215@stu.uosamarra.edu.iq

أ.د. طه خالد محمد عرب

Prof. Dr. Taha Khaled Mohamed Arab

**جامعة سامراء / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم علوم القرآن والتربية
الإسلامية**

**Samarra University / College of Education for
Humanities / Department of Quranic Sciences and
Islamic Education**

**الكلمات المفتاحية: الصلاة، تسوية الصفوف، سورة الفاتحة، التسبيح في الركوع والسجود،
التسليم في الصلاة**

**Keywords: Salah, Straightening the Rows, Surah Al-Fatihah,
Tasbeeh in Bowing and Prostration, Tasleem in Prayer.**

الملخص

يتناول هذا البحث جملة من المسائل الفقهية المستنبطة من المرويات الواردة في كتاب الصلاة، مع بيان أقوال المذاهب وأدلتها والترجيح بينها. بدأ البحث بحكم تسوية الصفوف وترتيبها، فبين أنها سنة مؤكدة باتفاق المذاهب الأربعة، لما ورد من الأحاديث التي تأمر بإقامتها وتراص المصلين فيها، لما لذلك من إظهار وحدة المسلمين وإتمام هيئة الصلاة. ثم ناقش حكم قراءة سورة الفاتحة، فذكر الخلاف بين الحنفية الذين يرونها واجباً، والجمهور الذين يعدونها ركناً لا تصح الصلاة بدونها، ورجح قول الجمهور لقوة الأدلة الواردة في السنة. كما تناول حكم التسبيح في الركوع والسجود، حيث ذهب الجمهور إلى أنه سنة، بينما رأى الحنابلة وجوبه، ورجح البحث قول الحنابلة لظهور الأمر به في الأحاديث. ثم عرض عدد مرات التسبيح، فاستقر الترجيح على أن أدنى الكمال ثلاث مرات. وختم البحث بحكم التسليم في الصلاة، فبين الخلاف في التسليمة الأولى، ورجح أنها ركن من أركان الصلاة كما قال الجمهور. ويؤكد البحث في مجمله أهمية السنة النبوية في بيان تفصيل أحكام الصلاة وترجيح ما دلت عليه الأدلة الأقوى.

Abstract

This study discusses a number of jurisprudential issues derived from narrations in the Book of Prayer, presenting the opinions of the four schools of thought, their evidences, and the preferred views. It begins with the ruling on straightening and arranging the prayer rows, concluding that it is a confirmed Sunnah agreed upon by the four madhhab, based on hadiths that command the establishment and alignment of rows as a sign of unity and completeness of prayer. The study then addresses the ruling on reciting Surah Al-Fatihah, highlighting the disagreement between the Hanafis, who consider it obligatory, and the majority, who regard it as an essential pillar without which the prayer is invalid. The research prefers the opinion of the majority due to the strength of the prophetic evidence. It also examines the ruling on glorification (tasbeeh) during bowing and prostration. While the majority consider it Sunnah, the Hanbalis view it as obligatory; the study favors the Hanbali opinion because of the clear commands found in the hadiths. Regarding the number of tasbeeh repetitions, the preferred view is that the minimum perfection is three times. Finally, the study discusses the ruling of the tasleem, concluding that the first tasleem is a pillar of prayer according to the majority. Overall, the research emphasizes the central role of the Prophetic Sunnah in clarifying and detailing the rulings of prayer.

أولاً: المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا وشفيعنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم إلى يوم الدين، أما بعد:

تُعدّ الصلاة الركن العملي الأهم في الإسلام بعد الشهادتين، وهي عماد الدين وأعظم شعائره الظاهرة، إذ تمثل الصلة المباشرة بين العبد وربّه، وتظهر فيها معاني الخضوع والعبودية والانقياد. وقد حظيت الصلاة بعناية كبيرة في النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، حيث وردت أحكامها تفصيلاً وبياناً في مختلف جوانبها القولية والفعلية والهيئية. ولما كانت السنة النبوية هي البيان العملي التطبيقي لأحكام القرآن، فقد اشتملت كتب الحديث على عدد كبير من المرويات التي تصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وصفاً دقيقاً، الأمر الذي جعلها مصدراً أساسياً لاستخراج الأحكام الفقهية المتعلقة بالصلاة.

ومن هنا تأتي أهمية دراسة المسائل المستنبطة من المرويات، لما لها من دور في إبراز منهج الفقهاء في الاستدلال، وبيان اختلاف المذاهب الفقهية وأسباب هذا الاختلاف، وصولاً إلى الترجيح بين الأقوال على ضوء قوة الدليل وصراحته. كما تسهم هذه الدراسات في ربط الجانب النظري بالتطبيق العملي للعبادات، وتظهر مرونة الفقه الإسلامي وقدرته على استيعاب تعدد الفهم في إطار النصوص الشرعية.

ويهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على جملة من الأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث الواردة في كتاب الصلاة، مع بيان التعريفات اللغوية والاصطلاحية للمسائل المدروسة، وعرض أقوال المذاهب الأربعة وأدلتها ومناقشتها، ثم ترجيح ما يظهر قوته من تلك الأقوال. وتبرز أهمية هذا الموضوع في كونه يعالج مسائل تتكرر في حياة المسلم اليومية، مما يعزز الوعي الفقهي ويقرب فهم السنة العملية للصلاة. وبذلك يسعى البحث إلى الإسهام في خدمة الدراسات الفقهية والحديثية، وإبراز التكامل بين النص الشرعي والاجتهاد الفقهي في بيان أحكام الصلاة وتفصيلها.

المطلب الأول : حكم تسوية الصفوف وترتيبها

الحديث

عن شهر بن حوشب، قال: قال أبو مالك الأشعري: «لأصليين بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدعا بوضوء فتوضأ، ثم قام إلى الصلاة، فصف الرجال وصف خلفهم الغلمان، فجعل يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه وإذا قام من الركعتين، ثم سلم عن يمينه وعن شماله». ولم يذكر عبد الرحمن بن غنم (الطبراني، د.ت، 3/281، الهيثمي، 2/130/1994).

الفرع الأول : التعريفات

أولاً : في اللغة

التسوية: (سواء: أي جعله سواء) (الحميري، 1999، 3280/5).

ثانياً: في الاصطلاح

قال الإمام النووي، (المراد بتسوية الصفوف إتمام الأول فالأول وسد الفرج ويحاذي القائمين فيها بحيث لا يتقدم صدر أحد ولا شيء منه على من هو بجنبه ولا يشرع في الصف الثاني حتى يتم الأول ولا يقف في صف حتى يتم ما قبله) (النووي، د.ت، 226/4)
الفرع الثاني : حكم تسوية الصفوف وترتيبها :

إن تسوية الصفوف في الصلاة سنة بإتفاق المذاهب الأربعة، الحنفية (الحنفي، 1313،
136/1)، والمالكية (المهدوي، 2007، 507/1)، والشافعية (النووي، د.ت، 301/4)
والحنابلة (المزداوي، 1995، 404/3).

الأدلة : من السنة

عن أنس بن مالك، قال: أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه، فقال: «أقيموا صفوفكم، وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري» (البخاري، 2003، 145/1). وجه الدلالة : هذا دليل على أن الإمام يستحب له أن يقبل على المأمومين بعد إقامة الصلاة، ويأمرهم بتسوية صفوفهم في الصلاة (الشافعي، 1379، 252/4)

وعنه أيضاً، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: رصوا صفوفكم، وقاربوا بينها، وحاذوا بالأعناق، فوالذي نفسي بيده، إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف (السجستاني، د.ت، 203).

وجه الدلالة : يدل على مشروعية إقبال الإمام على المصلين قبل تكبيرة الإحرام، وأمرهم بتسوية الصفوف، والإشراف عليهم ويدل أيضاً على مشروعية تسوية الصفوف (الشافعي، 1379، 252/4)

وعنه أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سوا صفوفكم، فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة» (البخاري، 2003، 145/1).

وجه الدلالة : هذا الحديث يدل على أن إقامة الصفوف سنة مندوب إليها، وليس بفرض؛ لأنه لو كان فرضاً لم يقل، عليه السلام، فإن إقامة الصفوف من حسن الصلاة؛ لأن حسن الشيء زيادة على تمامه، وذلك زيادة على الوجوب (ابن بطل، 2003، 347/2)

المطلب الثاني : حكم قراءة سورة الفاتحة في الصلاة

الحديث

الفرع الأول : حكم قراءة سورة الفاتحة في الصلاة

الثاني: إن قراءة سورة الفاتحة ركن من أركان الصلاة لا يجوز تركها سهواً أو عمداً، وهذا مذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة.

الأدلة :

من الكتاب : قوله تعالى **أَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى** ثم تنشيئ **نُذْرًا** (1).

– عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: >أُمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر (أبو داود ، 2006 ، 112/2).

مناقشة الأدلة : وأما قوله تعالى: {فاقرءوا ما تيسر منه} فوارد في قيام الليل لا في قدر القراءة، أو محمول مع خبر: "ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن" على (الفاتحة) أو على العاجز عنها(الرملي، 2009، 271/1).

1() المزمّل : من آية 20.

_ عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» (البخاري ، 151/1).

وجه الدلالة : في هذا الحديث دلالة على وجوب قراءة الفاتحة على من يقدر عليها (الطبيبي ، 1997 ، 995/3).

_ وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج» (مسلم ، 296/1).

وجه الدلالة: معنى الخداج (النقص) الأصل أن الصلاة الناقصة لا تسمى صلاة حقيقة (الشوكاني ، 1993 ، 248/2).

مناقشة الأدلة : قوله عليه الصلاة والسلام «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب» إلى غيره من الأحاديث أخبار آحاد لا يجوز نسخ إطلاق الكتاب بهما فيحمل على الوجوب دون الفرضية (الحنفي ، 1937 ، 56/1).

القول الراجح : الذي يبدو لي رجحانه بعد عرض أدلة كل مذهب ومناقشتها ، هو ما ذهب إليه الجمهور ، وذلك لثبوت صحة أدلتهم ووضوح دلالتها ، ولأن القرآن الكريم جاء مجملًا في كثير من أحكامه وجاءت السنة مبينة ومفصلة لما أجمل منه ، والله أعلم .

المطلب الثالث : حكم التسبيح في الركوع والسجود وعدد مراته
الحديث

عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى، فلما ركع قال: «سبحان الله وبحمده» ثلاث مرات، ثم رفع رأسه (الطبراني ، د.ت ، 284/3).

الفرع الأول : التعريفات
أولاً : اللغوية

الركوع : هو (الخضوع والإنقياد)

التسبيح : (سبحان علم واقع على التسبيح وهو مصدر معناه البراءة والتنزيه).

ثانياً : الإصطلاحية

الركوع : (انحناء الظهر بحيث تقرب راحته من ركبتيه إن وضعهما بالفعل على آخر فخذيه أو بتقدير وضعهما على آخر فخذيه إن لم يضعهما بالفعل عليه) (الدسوقي ، 1230 ، 239/1).

التسبيح : هو (التنزيه عن الشرك والعجز والنقص) (العسكري ، 1412 ، 124).

الفرع الثاني : حكم التسبيح في الركوع

2466



الأعلى»، فكان سجوده قريباً من قيامه. قال: وفي حديث جرير من الزيادة، فقال: «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد» .

وجه الدلالة : الحديث يدل على مشروعية هذا التسبيح في الركوع والسجود وقد ذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة وجمهور العلماء إلى أنه سنة وليس بواجب (الشافعي، 2009، 77/10) .

الاستدلال بالرأي : أفعال الصلاة ضربان : أحدهما : لم يكن خضوعاً في نفسه كالقيام ، والعودة لاشتراك فعله الخالق والمخلوق ، فهذا مفتقر إلى ذكر فيه ليمتاز به عن أفعال المخلوقين والثاني : ما كان خضوعاً في نفسه كالركوع والسجود ، لأنه لا يستباح إلا للخالق دون المخلوق فلا يفتقر إلى ذكر ليميزه عن أفعال المخلوقين ، فأما الخبر فعلى طريق الاستحباب (الماوردي، 1403، 120/1)

أدلة الفريق الثاني وهم الحنابلة :
من السنة :

— عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع أحدكم، فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثلاثاً، فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه، وإذا سجد أحدكم، فليقل في سجوده: سبحان ربي الأعلى، ثلاثاً، فإذا فعل ذلك فقد تم سجوده، وذلك أدناه (أبو داود، د.ت، 234/1)

وجه الدلالة : فيه دلالة على أن تسبيح الركوع والسجود واجب لأنه أمر به، والأمر يقتضي الوجوب (أبو داود، د.ت، 21/5)

— وعن عقبة بن عامر الجهني، يقول: لما نزلت آكد كذ كذ كما⁽³⁾

قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوها في ركوعكم» فلما نزلت: ثأثأ ني ئ ير يز⁽⁴⁾، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجعلوها في سجودكم» (أبو داود، د.ت، 234/1، النووي، 1997، 396/1)

وجه الدلالة : في الحديث دلالة على وجوب التسبيح في الركوع والسجود؛ لأنه قد اجتمع في ذلك أمر الله سبحانه وبيان الرسول صلى الله عليه وسلم وترتيبه في موضعه من الصلاة، فتركه غير جائز (ابن ماجه، 2018، 53/6)

القول الراجح : الذي يبدو لي رجحانه بعد عرض أدلة أصحاب كل مذهب من المذاهب ، هو ما ذهب إليه الحنابلة ، وذلك لوضوح أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (اجعلوها في ركوعكم) ، والله أعلم

(3) الواقعة : آية 74 .

(4) الأعلى : آية 1 .

الفرع الثالث : عدد مرات التسبيح في الركوع

أولاً: الحنفية: إن سنة التسبيح في الركوع والسجود تكون ثلاث مرات وذلك أدناه
ثانياً : المالكية : الإمام مالك رحمه الله لم يحد فيه حداً أي في عدد ما يقول في الركوع وكذلك السجود

ثالثاً : الشافعية : إن التسبيح سنة فأدنى كماله ثلاثاً أما أتم الكمال فأحدى عشرة، أو تسعا، وأوسطه خمس ولو سبىح مرة أجزأه

رابعاً : الحنابلة : إن التسبيح في الركوع يكون ثلاث مرات وذلك أدناه وإن قال مرة أجزأه
الأدلة : من السنة :

أولاً : استدل الحنفية والشافعية والحنابلة بحديث عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع أحدكم، فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثلاثاً، فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه، وإذا سجد أحدكم، فليقل في سجوده: سبحان ربي الأعلى، ثلاثاً، فإذا فعل ذلك فقد تم سجوده، وذلك أدناه (أبو داود، د.ت، 21/5)

وجه الدلالة : استدل بهذا الحديث أن المصلي يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى، كل منهما ثلاث مرات، وذلك أدناه (أبو داود، د.ت، 100/4)

ثانياً : استدل المالكية بحديث ابن عباس، قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: «أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»

وجه الدلالة : أمر بتعظيم الرب في الركوع ولم يحده بحد (العدوي، 1994، 266/1).

ـ وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير، أن عائشة نبأته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «في ركوعه وسجوده سبوح قدوس، رب الملائكة والروح».

وجه الدلالة : هذا يدل على أن لا تحديد فيما يقال في الركوع والسجود من الذكر والدعاء (القرطبي 1387، 121/16).

القول الراجح : بعد عرض أدلة كل مذهب يبدو لي رجحان القول الأول وهو قول الجمهور ، وذلك لوضوح دلالة قول النبي صلى الله عليه وسلم (فليقل في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثلاثاً، فإذا فعل ذلك فقد تم ركوعه، وإذا سجد أحدكم، فليقل في سجوده: سبحان ربي الأعلى، ثلاثاً) ، ومدامته على ذلك، والله أعلم .

المطلب الرابع : حكم السلام في الصلاة

الحديث

عن شهر بن حوشب، قال: قال أبو مالك الأشعري: «لأصلين بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدعا بوضوء فتوضأ، ثم قام إلى الصلاة، فصف الرجال وصف خلفهم الغلمان، فجعل يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه وإذا قام من الركعتين، ثم سلم عن يمينه وعن شماله» (الطبراني، 2003، 281/3)

الفرع الأول : حكم التسليمة الاولى

اختلف العلماء في حكم التسليمة الاولى على قولين :

أولاً : الحنفية : التسليمة الاولى واجب من واجبات الصلاة إن تركها عامداً كان مسيئاً وإن تركها ساهياً لزمه سجوداً سهواً (برهان الدين ، د.ت ، 54/1).

ثانياً : التسليمة الاولى ركن من أركان الصلاة وهي من الصلاة ، وهذا مذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة.

الأدلة : أولاً : أدلة الفريق الأول وهم الحنفية من السنة :

— عن القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش: "إذا قلت: هذا - أو: قضيت هذا- فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد" (ابي داود ، د.ت ، 218/2).

وجه الدلالة : الاستدلال به من وجهين: أحدهما، أنه جعله قاضياً ما عليه عند هذا الفعل أو القول وما للعموم فيما لا يعلم فيقضي أن يكون قاضياً جميع ما عليه.

ولو كان التسليم فرضاً لم يكن قاضياً جميع ما عليه بدونه؛ لأن التسليم يبقى عليه، والثاني أنه خيره بين القيام والقعود من غير شرط لفظ التسليم ولو كان فرضاً ما خيره؛ ولأن ركن الصلاة ما تتأدى به الصلاة، والسلام خروج عن الصلاة وترك لها؛ لأنه كلام وخطاب لغيره فكان منافياً للصلاة فكيف يكون ركناً لها؟ (الحنفي ، 1986 ، 194/1).

مناقشة الأدلة : الجواب عن حديث ابن مسعود فمن وجهين: أحدهما: أن قوله صلى الله عليه وسلم " فقد قضيت صلاتك " يعني: مقارنة قضائها قوله: " إن شئت فقم، وإن شئت فاقعد " من كلام ابن مسعود

والثاني: أن هذا الحديث متروك الظاهر، لأن الخروج من الصلاة باق عليه، وإنما الخلاف فيما يخرج به منها (الشافعي ، د.ت ، 144/2).

ثانياً : أدلة الفريق الثاني وهم الجمهور

من السنة :

ـ عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم» (الترمذي، 1998، 8/1).

وجه الدلالة : استدلل به الجمهور على حكم فرض السلام، قالوا: إن الإضافة تقتضي الحصر، فكأنه قال: جميع تحليلها التسليم، أي انحصر تحليلها في التسليم، لا تحليل لها غيره (الولوي، د.ت، 278/15).

ـ وعن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: «كنت أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه، وعن يساره، حتى أرى بياض خده»

وجه الدلالة : في الحديث مشروعية التسليم تسليمتين في آخر الصلاة، أما حكمهما وكيفيتهما ففي ذلك يقول النووي : مذهبنا أن التسليم فرض وركن من أركان الصلاة، لا تصح إلا به، وبهذا قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم [وبهذا قال مالك والشافعي وأحمد وأصحابهم، وقالوا: إذا انصرف المصلي من صلاته بغير لفظ التسليم فصلاته باطلة] (الاشين، 2002، 257/3).

مناقشة الأدلة : الحديث ليس فيه نفي التحليل بغير التسليم إلا أنه خص التسليم لكونه واجبا. **القول الراجح :** بعد عرض أدلة كل قول ومناقشتها، الذي يظهر رجحانه والله أعلم هو قول الجمهور وذلك لثبوت صحة الحديث ووضوح دلالتها .

الخاتمة

بعد استعراض جملة من المسائل الفقهية المستنبطة من المرويات الواردة في كتاب الصلاة، يتبين مدى عناية الفقه الإسلامي بتفصيل أحكام الصلاة اعتماداً على النصوص الحديثية ومناهج الاستدلال لدى المذاهب الأربعة، وما نتج عن ذلك من ثراء فقهي قائم على قوة الدليل وال ترجيح بين الأقوال.

أولاً: النتائج

1. أظهرت الدراسة أن تسوية الصفوف وترتيبها من السنن المؤكدة التي اتفقت عليها المذاهب الأربعة، لما فيها من تحقيق معنى الجماعة وإظهار وحدة المسلمين وانتظام شعيرة الصلاة .
2. تبين رجحان قول الجمهور في أن قراءة سورة الفاتحة ركن من أركان الصلاة لا تصح بدونها، لقوة الأحاديث الصريحة الدالة على ذلك ووضوح دلالتها .
3. رجحت الدراسة قول الحنابلة في وجوب التسبيح في الركوع والسجود لورود الأمر الصريح به في السنة، كما استقر الترجيح على أن أدنى الكمال في عدد التسبيحات ثلاث مرات .
4. خلاص البحث إلى أن التسليمية الأولى ركن من أركان الصلاة كما ذهب إليه جمهور الفقهاء، لثبوت كونها خاتمة الصلاة التي يخرج بها المصلي من عبادته .

ثانياً: التوصيات

1. العناية بدراسة الأحاديث النبوية المتعلقة بالعبادات وربطها بالدراسة الفقهية المقارنة لتعزيز الفهم الاستدلالي لدى طلبة العلم .
2. تشجيع الدراسات التي تجمع بين علم الحديث والفقه المقارن لما لها من أثر في بيان أسباب الخلاف وترسيخ منهج الترجيح العلمي .
3. إدراج المسائل الفقهية التطبيقية المتعلقة بالصلاة ضمن المناهج التعليمية لما لها من صلة مباشرة بحياة المسلم اليومية .
4. الدعوة إلى توسيع البحوث في بقية أبواب العبادات بالمنهج نفسه لإبراز التكامل بين النصوص الشرعية والاجتهاد الفقهي.

المصادر والمراجع

1. المالكي، القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي (ت: 422هـ) الإشراف على نكت مسائل الخلاف. 1999. تحقيق: الحبيب بن طاهر ، دار ابن حزم ، ط1، عدد الأجزاء: 2 .
2. المَرْدَاوي علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد (ت: 885 هـ). 1995. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير):، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية ، ط1، عدد الأجزاء: 30
3. محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت: نحو 540هـ). 1994. تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط2 ، 1414 هـ - 1994
4. الحنبلي، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي (ت سنة 513 هـ) التذكرة في الفقه «على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل». 2001. تحقيق وتعليق: الدكتور ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، القاضي بمحكمة عفيف ، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط1.
5. المالكي، عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكي (ت: 378هـ) التفریع في فقه الإمام مالك بن أنس رحمه الله . 2007 م. المحقق: سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط1، عدد الأجزاء: 2
6. القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري (ت: 463هـ) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. 1387. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ،

- محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ، عام النشر ،
عدد الأجزاء: 24.
7. المهدي، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي (ت: بعد 536هـ) التنبيه على
مبادئ التوجيه - قسم العبادات. 2007. المحقق: الدكتور محمد بلحسان ، دار ابن حزم،
بيروت - لبنان ، ط1، عدد الأجزاء: 2
8. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (ت: 279هـ) .
1998 م . الجامع الكبير - سنن الترمذي :، المحقق: بشار عواد معروف ، دار الغرب
الإسلامي - بيروت ، عدد الأجزاء: 6
9. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: 1230هـ) .د.ت. حاشية الدسوقي على
الشرح الكبير ، دار الفكر ، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ ، عدد الأجزاء: 4
10. عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: 1093هـ) . 1997. خزانة الأدب ولب لباب لسان
العرب : تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، القاهرة ، ط4 ، عدد
الأجزاء: 13 .
11. السجستاني ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي
(ت: 275هـ)، سنن أبي داود: تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية،
صيدا - بيروت عدد الأجزاء: 4
12. المالكي، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر النَّمِي المازري (ت: 536هـ) . 2008.
شرح التلقين :، تحقيق: سماحة الشيخ محمد المختار السّلامي ، دار الغرب الإسلامي ، ط1،
عدد الأجزاء: 5 .
13. شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت743هـ)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح
المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن). 1997. تحقيق: د. عبد الحميد هندوي، مكتبة نزار
مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، عدد الأجزاء: 13، ط1.
14. البويطي ، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهَرِّي
الكري شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول
المكتفى على سنن المصطفى» . 2018. مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور
هاشم محمد علي حسين مهدي ، دار المنهاج، المملكة العربية السعودية - جدة ، ط1، عدد
الأجزاء: 26 .

15. ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ) شرح صحيح البخاري لابن بطل. 2003. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط2، عدد الأجزاء: 10
16. نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: 573هـ) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. 1999. المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط1، عدد الأجزاء: 11.
17. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (ت: 852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري. 1379. دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: 13.
18. شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت: 957 هـ). 2009. فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان:، عنى به: الشيخ سيد بن شلتوت الشافعي، باحث شرعي وأمين فتوى بدار الإفتاء المصري، دار المنهاج، بيروت - لبنان، ط1.
19. لاشين، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين فتح المنعم شرح صحيح مسلم. 2002. دار الشروق، ط1، (لدار الشروق)، عدد الأجزاء: 10.
20. محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهجري الشافعي، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج). 2009. نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط1، عدد الأجزاء: 26.
21. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. 1994. تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ، 1994 م، عدد الأجزاء: 10
22. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ) المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) د.ت. دار الفكر.
23. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت: نحو 395هـ) معجم الفروق اللغوية. 1412. تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم» .
24. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت: 360هـ)، المعجم الكبير للطبراني. د. ت. المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلف، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط2، عدد الأجزاء: 25، باب الحاء، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَنَمٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ

25. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: 620 هـ) ، المغني شرح مختصر الخرقى 1985. دار إحياء التراث العربي ، ط1 ، سنة النشر، عدد الأجزاء: 10.
26. المقدسي ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة (ت: 620 هـ) ، المغني لابن قدامة. 1968. مكتبة القاهرة ، ط: بدون طبعة ، عدد الأجزاء: 10 ، تاريخ النشر.
27. برهان الدين، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن(ت: 593 هـ) الهداية في شرح بداية المبتدي. د. ت. تحقيق: طلال يوسف ، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان ، عدد الأجزاء: 4.
28. محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: 897 هـ) ، والتاج والإكليل لمختصر خليل . 1398. دار الفكر ، سنة النشر: مكان النشر: بيروت ، عدد الأجزاء: 6 ، 538/1 .
29. المالكي ، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدِّمِيَّيِّ الدِّمِيَّيِّ (ت: 805 هـ) ، والشامل في فقه الإمام مالك . 2008. ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب ، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث ، ط1، عدد الأجزاء: 2 .

Sources and References

1. Al-Maliki, Judge Abu Muhammad Abd al-Wahhab ibn Ali ibn Nasr al-Baghdadi (d. 422 AH). Al-Ishraf 'ala Nukat Masa'il al-Khilaf (Supervision of the Subtle Points of Disputed Issues). 1999. Edited by: Al-Habib ibn Tahir, Dar Ibn Hazm, 1st edition, 2 volumes.
2. Al-Mardawi, Ala' al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Sulayman ibn Ahmad (d. 885 AH). 1995. Al-Insaf fi Ma'rifat al-Rajih min al-Khilaf (Printed with Al-Muqni' and Al-Sharh al-Kabir). Edited by: Dr. Abdullah ibn Abd al-Muhsin al-Turki and Dr. Abd al-Fattah Muhammad al-Hilu, Hajar for Printing, Publishing, Distribution, and Advertising, Cairo, Egypt, 1st edition, 30 volumes.
3. Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Ahmad, Abu Bakr Ala' al-Din al-Samarqandi (d. c. 540 AH). 1994. Tuhfat al-Fuqaha', Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1414 AH - 1994 CE.
4. Al-Hanbali, Abu al-Wafa' Ali ibn 'Aqil ibn Muhammad ibn 'Aqil al-Baghdadi (d. 513 AH). Al-Tadhkira fi al-Fiqh 'ala Madhhab al-Imam Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal. 2001. Edited and annotated by: Dr. Nasser ibn Saud ibn Abdullah al-Salama, Judge at the Afif Court,



- Dar Ishbiliya for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia, 1st edition.
5. Al-Maliki, 'Ubayd Allah ibn al-Husayn ibn al-Hasan Abu al-Qasim ibn al-Jallab al-Maliki (d. 378 AH). Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas, may God have mercy on him. 2007 CE. Investigator: Sayyid Kasrawi Hassan, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st edition, 2 volumes.
 6. Al-Qurtubi, Abu Umar Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr ibn Asim al-Numayri (d. 463 AH). Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa al-Asanid (Introduction to the Meanings and Chains of Transmission in al-Muwatta'). 1387 AH. Edited by: Mustafa ibn Ahmad al-Alawi and Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Morocco, year of publication, 24 volumes.
 7. Al-Mahdawi, Abu al-Tahir Ibrahim ibn Abd al-Samad ibn Bashir al-Tanukhi (d. after 536 AH). Al-Tanbih ala Mabadi' al-Tawjih - Qism al-Ibadat (Clarification of the Principles of Guidance - Section on Worship). 2007. Edited by: Dr. Muhammad Balhassan, Dar Ibn Hazm, Beirut, Lebanon, 1st edition, 2 volumes.
 8. Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Isa ibn Sawrah ibn Musa ibn al-Dahhak, Abu Isa (d. 279 AH). 1998 CE. Al-Jami' al-Kabir - Sunan al-Tirmidhi, edited by Bashar Awad Ma'ruf, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 6 volumes.
 9. Muhammad ibn Ahmad ibn 'Arafa al-Dasuqi al-Maliki (d. 1230 AH). His commentary on al-Sharh al-Kabir, Dar al-Fikr, no edition or date, 4 volumes.
 10. 'Abd al-Qadir ibn 'Umar al-Baghdadi (d. 1093 AH). 1997. Khizanat al-Adab wa Lub Lubab Lisan al-'Arab: edited and explained by 'Abd al-Salam Muhammad Harun, Maktabat al-Khanji, Cairo, 4th edition, 13 volumes.
 11. Al-Sijistani, Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn 'Amr al-Azdi (d. 275 AH), Sunan Abi Dawud: edited by Muhammad Muhyi al-Din 'Abd al-Hamid, Al-Maktabah al-'Asriyyah, Sidon - Beirut, 4 volumes.
 12. Al-Maliki, Abu 'Abd Allah Muhammad ibn 'Ali ibn 'Umar al-Tamimi al-Mazari (d. 536 AH). 2008. Sharh al-Talqin: edited by His Eminence Sheikh Muhammad al-Mukhtar al-Salami, Dar al-Gharb al-Islami, 1st edition, 5 volumes.
 13. Sharaf al-Din al-Husayn ibn 'Abd Allah al-Tayyibi (d. 743 AH), Sharh al-Tayyibi 'ala Mishkat al-Masabih al-Musamma bi-al-Kashif 'an Haqa'iq al-Sunan. 1997. edited by Dr. 'Abd al-Hamid Hindawi, Maktabat Nizar Mustafa al-Baz (Mecca - Riyadh), 13 volumes, 1st edition.



14. Al-Buwayti, Muhammad al-Amin ibn Abdullah ibn Yusuf ibn Hasan al-Umay al-Alawi al-Ithiyubi al-Harari al-Kari, Sharh Sunan Ibn Majah al-Musamma "Murshid Dhawi al-Hija wa al-Hajah ila Sunan Ibn Majah wa al-Qawl al-Muktafi ala Sunan al-Mustafa" (Commentary on Sunan Ibn Majah, entitled "Murshid Dhawi al-Hija wa al-Hajah ila Sunan Ibn Majah wa al-Qawl al-Muktafi ala Sunan al-Mustafa"). 2018. Reviewed by a committee of scholars headed by Professor Dr. Hashim Muhammad Ali Husayn Mahdi, Dar al-Minhaj, Jeddah, Saudi Arabia, 1st edition, 26 volumes.
15. Ibn Battal, Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abd al-Malik (d. 449 AH), Sharh Sahih al-Bukhari li Ibn Battal (Commentary on Sahih al-Bukhari by Ibn Battal). 2003. Edited by Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim, Maktabat al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd edition, 10 volumes.
16. Nashwan ibn Saeed al-Himyari al-Yamani (d. 573 AH), Shams al-Ulum wa Dawa' Kalam al-Arab min al-Kulum (The Sun of Sciences and the Remedy for the Wounds of Arabic Speech). 1999. Investigator: Dr. Hussein bin Abdullah Al-Omari - Mutahhar bin Ali Al-Iryani - Dr. Yusuf Muhammad Abdullah, Dar Al-Fikr Al-Mu'asir (Beirut, Lebanon), Dar Al-Fikr (Damascus, Syria), 1st edition, 11 volumes.
17. Ahmad bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i (d. 852 AH), Fath Al-Bari: Commentary on Sahih Al-Bukhari, 1379 AH, Dar Al-Ma'rifah, Beirut, number of books, chapters, and hadiths: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, 13 volumes.
18. Shihab Al-Din Abu Al-Abbas Ahmad bin Ahmad bin Hamza Al-Ramli (d. 957 AH), 2009. Fath Al-Rahman: Commentary on Zubd Ibn Raslan, edited by: Sheikh Sayyid bin Shaltut Al-Shafi'i, Sharia researcher and Secretary of Fatwas at Dar Al-Ifta Al-Masri, Dar Al-Minhaj, Beirut, Lebanon, 1st edition.
19. Lashin, Professor Dr. Musa Shahin Lashin, Fath Al-Mun'im: Commentary on Sahih Muslim, 2002. Dar Al-Shorouk, 1st edition, (published by Dar Al-Shorouk), 10 volumes.
20. Muhammad Al-Amin ibn Abdullah Al-Urami Al-Alawi Al-Harari Al-Shafi'i, Al-Kawkab Al-Wahhaj Sharh Sahih Muslim (also known as: Al-Kawkab Al-Wahhaj wa Al-Rawd Al-Bahhaj fi Sharh Sahih Muslim ibn Al-Hajjaj). 2009. Resident of Mecca, Dar Al-Minhaj - Dar Tawq Al-Najat, 1st edition, 26 volumes.
21. Al-Haythami, Abu Al-Hasan Nur Al-Din Ali ibn Abi Bakr ibn Sulayman Al-Haythami (d. 807 AH), Majma' Al-Zawa'id wa Manba' Al-Fawa'id. 1994. Investigation by: Husam al-Din al-Qudsi, Publisher: Al-Qudsi Library, Cairo, Publication Year: 1414 AH, 1994 CE, Number of Volumes: 10

22. Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (with the supplement of al-Subki and al-Muti'i). n.d. Dar al-Fikr.
23. Al-'Askari, Abu Hilal al-Hasan ibn 'Abd Allah ibn Sahl ibn Sa'id ibn Yahya ibn Mihran (d. c. 395 AH), Mu'jam al-Furuq al-Lughawiyya (Dictionary of Linguistic Differences). 1412 AH. Edited by: Sheikh Bayt Allah Bayat, and the Islamic Publishing Foundation, the Islamic Publishing Foundation affiliated with the Society of Teachers in Qom.
24. Al-Tabarani, Sulayman ibn Ahmad ibn Ayyub ibn Mutayr al-Lakhmi al-Shami, Abu al-Qasim (d. 360 AH), Al-Mu'jam al-Kabir of al-Tabarani. n.d. Edited by: Hamdi ibn Abd al-Majid al-Salaf, Ibn Taymiyyah Library – Cairo, 2nd ed., 25 volumes, Chapter on the letter Haa, Abd al-Rahman ibn Ghanm, on the authority of Abu Malik al-Ash'ari.
25. Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abd Allah ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Qudamah al-Jama'ili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, famously known as Ibn Qudamah al-Maqdisi (d. 620 AH), Al-Mughni, Commentary on Mukhtasar al-Kharqi, 1985. Dar Ihya al-Turath al-Arabi, 1st edition, year of publication, number of volumes: 10
26. . Al-Maqdisi, Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Qudamah al-Jama'ili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, famously known as Ibn Qudamah (d. 620 AH), Al-Mughni by Ibn Qudamah. 1968. Cairo Library, edition: no date of publication, number of volumes: 10, publication date: [date missing].
27. Burhan al-Din, Ali ibn Abi Bakr ibn Abd al-Jalil al-Farghani al-Marghinani, Abu al-Hasan (d. 593 AH), Al-Hidayah fi Sharh Bidayat al-Mubtadi. [Date missing]. Edited by: Talal Yusuf, Dar Ihya al-Turath al-Arabi - Beirut - Lebanon, number of volumes: 4
28. Muhammad ibn Yusuf ibn Abi al-Qasim ibn Yusuf al-Abdari al-Gharnati, Abu Abdullah al-Mawwaq al-Maliki (d. 897 AH), Al-Taj wa al-Iklil li-Mukhtasar Khalil. 1398. Dar al-Fikr, year of publication: Place of publication: Beirut, number of volumes: 6, 1/538.
29. Al-Maliki, Bahram ibn Abdullah ibn Abdul Aziz ibn Omar ibn Awad, Abu al-Baqa, Taj al-Din al-Sulami al-Damiri al-Dimyati (d. 805 AH), and Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik. 2008. Edited and corrected by: Ahmad ibn Abdul Karim Najib, Najibawayh Center for Manuscripts and Heritage Services, 1st edition, number of volumes: 2.